

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا - الدائرة الثانية - موضوع فى الطعن رقم ١٨٠٠٥

لسنة ٥٩ ق. ع. ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته ٢٠١٥/٨/٨ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعين السيد / أبو بكر خليل أحمد أحمد حسنين - مندوباً مساعداً بمجلس الدولة ،

على أن يكون لاحقاً للسيد / حمد محمود توفيق محمود ، وسابقاً على السيد /

محمد أحمد أحمد موسى « المندوبين المساعدين بمجلس الدولة » .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ذى الحجة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى